

او يبينوا الاستظهار وان المراد به قرأتها كلمة على سبيل التنزيل او علمها
وتدبير معانيها او الفتيان بحفظها والعمل بمقتضاها وحملوا الاول للعوامل
والثاني للعلماء والثالث للدوليا لان التصديح تم التقيد باللفظ وهذا
المنع المتعدي وهو لا يحصل بمجرد اللفظ بل بالاعتقادي وصرح جمع من
العلماء بحمل الدين الطولي بعدم الاكتفاء بالكتابة ولو مراد وحديث
لمن حفظها بتقليده ولم يتقلدها لم يتعلمه الوعد وان كتبها في عشرين كذا يا ولفظ
فيه الهجتي بان كتبها نقلها او والحفظ ضبط الشيخ ومنه من التبعاع
والانصاف انه لا يدخل في الوعد الا من حدثت باه بعين له بها رواية او
تقلها لهم عن احد واو ثلث الاسلام المعروفة المولود عليها والمخرج
لها **علي امي** الامعة في الاصل الجماعة قاله الاخفش يعني في اللفظ واحد وفي المعنى
جمع وكل شخص من الجنان امة وفي الحديث لولان الكلاب امة من الامم لا
تقتلها والمراد بها ههنا امة الاجانب **امر بعين حديثا** نصبه علي النهي
وخص هذا العدد دون غيره لانه اقل عدده له ربع عشر صحيح وفي الحديث
ادوا ربع عشر اموا لكم من كل امر بعين درهم او درهم اي بشرط بلوغ الدرهم
ما ياتي درهم اذ لا وجوب في اقل من ذلك فدل حديث الزكاة في نظير ربع
العشر للمباي وكذا ذلك العمل به ربع عشر الامر بعين حديثا يخرج باقتها
عن كونه غير محمول به ولذا قال بشر الحافي في اهل الحديث اعلوا من كل امر بعين
حديثا بحديث **من تميزت به امر اي شئت** حديثا احتسرت به من المتعلق بالامر
دينا ههنا لا يفي هذه **المثابرة** **الله يوم القيامة في من من** الرهبة للجماعة من الناس **الفتا**
العامين بالقرينة الفقهية من الفتنة وهو **والعلماء هم** اعم مما قبله
لانه يشمل المعتزلة والمعتزلة والفتنة من اهل العلم وبلوغه نفع
تميز بين المعاني لا يجهل التفتيش ومن ثم قال السلفي استفتيت في
ابا الحسن الطبري فيمن اوصي بثلاث ماله للعلماء والفتنة هل يدخل
فيهم

فيهم كتبة الحديث فكتب نعم كيف لا يدخل وقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يحفظ
علي امتي امر بعين حديثا من امر دينها بمئة الله يوم القيامة فتبينها عالم
واستند ابو الحسن الجعد القاسمي الي علي بن الجعد حيا رجل الي معنيان
الثوراني فقال حلفت بالطلاق في عالم فقال ان كان مستندك علم فلان وياي
فلان فقد حننت وان كان عندك امر بعين حديثا من قول رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانت لم تحنث ولكان البعث في زمانه العقاب والعلامة
لا يستلزم ان يكون منهم بين المراد بذكر الرواية الثانية بقوله **وفي رواية**
ذكرها ابو بصير في الخلية **عنه** **الله فقربها عالما وفي رواية** **ابي المراد** **كنت**
له يوم اليوم الشريحي من طلوع العجر الي الغروب وليس مراد او ان المراد به
القطعة من الزمان ومنه قول الشاعر في يوم علينا ويوم لنا
ويوم فسا ويوم فسر **القيامة** مصدره قام يقوم ورحلها الثانية
للمباينة وسميت بذلك لقيام الخلق من قبرهم وقيل غير ذلك **شافها**
من الشفاعة وفيه سؤال الخبر للمعبر والمراد هنا سؤال الله او عن الذنوب والبر
وشهيد او في رواية ابن سمود قيل له ادخل من اي ابواب الجنة **نشئت**
وفي رواية ابن عمر كتب في **امر بعين** **العلماء** هذه الرواية مفيدة للرواية السابقة
وفيها منه الله في زمة الفتا والعلما **والعلماء** **وحسن في من من** **الشمها**
جمع شهيد وهو قيل للمعتزلة سمي شهيد لان الله وملائكته يشهدون
له يوم القيامة بالحجة والشهادة ملائكة الرحمة له اول شراة حاله
بصدق نيته او شراة الحساب ولا يحاسب اولان معه شاهد
وهو اولان به حيث وجرحه بيث دما او سقوطه على المشاهدة
وهي اولان يشهد به يوم القيامة على الكفار وهي غير متباينة
يكس اجتماعها الا ان المشاهدة لا تختص بالقتل في المعتزلة **وتنق الحفاط**
اي اكثر **الله علي انه** اي الحديث المذكور **حديث ضعيف** وقال ابن حجر